بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

الحمد لله على توالى عوالى نواله • والصلوة والسلام على خير خلقه محمد وصحبه وآله • وبعد
فيقول العبد الحقير محمد الشهير ابوه بنشانجى زاده • جعل الله التقوى زاده • وانال مراده
حين عاد معاده • ورحم جميع ابائه واسلافه • وعاملهم بالأئه والطافه • لما اعتنيت
بتتبع علم الفروع • باقتضاء القضاء الذى هو غير مطبوع • الفيت كتاب جامع
الفصولين انفع كتب الفتاوى للقضاة • واجمع لمسائل الدعاوى والخصومات
غير انه كثر فيه التكرير والاطناب • وذكر غير المهمات فى كل فصل وباب • مع مافى
بيان بعض المسائل من الخلط والخبط بحيث يتعسر فيه اخذ ما هو الصواب لاجل الحفظ والضبط
خصوصا فى فصل دعاوى الخارج وذى اليد • حيث كرر وحير فى ذكر مسائله خارجا عن الحد •
فاردت تنقيحه وتهذيبه • فحذفت فى كل فصل مكرره وغريبه • وغيرت فى ذكر كثير من
المسائل ترتيبه بنقل بعضها بالتقديم والتاخير عن مواضعها السابقة • على ما يقتضيه
كون المسائل جنسا وفصلا فى مناسبة متوافقة • ثم انى زدت فى اكثر المواضع مسائل
بل مباحث جمة • لم تذكر فى الاصل مع كونها لازمة مهمة • وكتبت بالحمرة تمام اسامى
الكتب التى نقلت عنها ولم ار من رمز اليه • ليمتاز المزيد عن المزيد عليه • غير انى ذكرت
بعض مسائله فى غير الكتب نقل فيه عنها توضيحا او تصحيحا • ووقع خلط او خبط ضمنا او صريحا
ثم انى حررت فى مواضع كثيره • مالاح بالقريحة الكسيرة • من دفع اعتراضات صاحب
الاصل • على كلمات السلف ذوى الشرف والفضل • ومن بعض اشياء اقتضاها تفاوت
الاهتمامات • على حسب اقتضاء المقامات • وبدلت ما ذكر فيه من فضل الفاظ الكفر
لقلة مسائله وكون ترتيبه غير صواب • برسالة لطيفة كنت حررتها سابقا فى ذلك الباب •
بحيث يحار فى حسنها الالباب • لكونها بالغة فى مراتب الجمع والنفع اقصاها • اذ هى لا تغادر
من المهمات صغيرة وكبيرة الا احصاها • مذيلة باصول عقايد اهل السنة والجماعة • باسلوب
مرغوب يشتاق العقلاء سماعه • ولقد بذلت فى مجموع هذا الكتاب فى جهدى ما يورث التعب

وعملت

وعملت فى ترتيبه وتهذيبه عمل من طلب لم يحب • ليصير بكثيرة الفوايد والمهام • موصل
الاشكال والابهام • اولى فى اصله واحسن • وبحسن سوق الكلام • والترتيب والنظام •
اعون على وجدان المرام واهون • تسهيلا للامر على الحكام • المبتلين بفصل خصومات
الانام • رجاء به العفو يوم التناد • فى الله ذى الفضل رب العباد • ثم اسماه بعون الله
كتابا مستطابا • حاويا فى مسائل القضاء لما كان حقا وصوابا • جعلته عدة
لنفسى • حين امسى رهين رمسى • وسميته نور العين فى اصلاح جامع
الفصولين • ان ربى موفقى والهادى • وعليه توكلى واعتمادى •

الفصل الاول فى مسائل القضاء والحكومة وما يتعلق بذلك

وتفصيلها هذا • ما يصير به دار الاسلام دار الحرب • مسائل تقلد القضاء
كيفية الاخذ باقوال ائمتنا الثلاثة • الفتوى على قول ابى يوسف فيما يتعلق بالقضاء
احكام عدالة القاضى وفسقه • صيرورة الامام اى السلطان اماما بالفسق
قد ما يجوز به الافتاء والقضاء • معنى قاضيان فى النار وقاض فى الجنة • انعزال
القاضى بتاخير الحكم وانه يعزر بذلك وبهما عجبان • بعض مسايل البغاة • احد القضاة
برشوة • ارتشاء القاضى وقبوله الهدية • جواز تعليق الحكومة بشرط ونحوها
بزمان • واضافتها وتقييدها بمكان • واضافتها الى المستقبل • جواز استثناء
بعض الخصومات وحضوره شخص معين • وعدم كونه قاضيا فى المستثنى • تعليق الحكم
بين اثنين • استخلاف الحاكم • حال الصبى المقلد سلطانا او قاضيا • حكم القاضى
فى شئ ليس فى ولايته • بيان الفاظ تكون حكما من القاضى وما لا تكون • العبرة للمدعى عليه
لو تنازعا فيمن يخصمان اليه • ليس لقاضى العسكر ولاية على غير الجندى • تحرف سوق
العسكر جندى • جواز حكم السلطان بنفسه • مسايل العزل • للسلطان عزل
القاضى ولو بلا سبب • القاضى لا يترك على القضاء اكثر من سنة كيلا ينسى العلم
اسباب عزل القاضى • لا ينعزل قبل سماع عزله • هل ينعزل نايبه بموته وبعزله • عزل
القاضى والوصى والوكيل انفسهم • العزل الحكمى للوكيل • عزل الموكل وكيله فى غيبة
خصمه • مسايل الموت موت الموكل موت الوكيل موت الوصى • مسايل قضاء
القاضى بعلمه • مسايل ان يكون الراى فيها الى القاضى • مسايل كيفية احضار الخصم
ففيها الاعذار بالكسر وهو طلب الاحضار والاحجام وهو تفتيش الخصم المختفى فى داره
والاعذار بالكسر وهو الندا فى نايه • مسايل شتى اى متفرقة وهى ضمان تشاتما عند القاضى
ما يفعله القاضى بالمديون • تعزير القاضى لمن قال له ارتشيت • القاضى يأثم بوالحق
على الصلح • ويأثم لو قاس مسئلة بمسئلة فاخطأ • المال المقضى به خطأ او ظلما فى القضاء

اسم هذا الكتاب نور العين

بخلاف ما اذا كان من غير اهل العمل العرف الذى ذكرناه فى القاضى ان يفوض الى القاضى عزل امين البلدى كما يفوض الى القاضى نصب قاضى العسكر فلا يكون ان يفوض الى القاضى نصب قاضى العسكر فلا يكون ان يفوض الى القاضى نصب قاضى العسكر فلا يكون

القول للقاضي بعد عزله ١٩ لا يمين على القاضي ١٩ يشهد على حكم وانكره القاضي ٢٠ لا يسمع للمرء ان يشهد بما اخبره به القاضي

الفصل الثاني في مسائل القضاء

في المجتهدات ٢١ ودعوى الفعل بالتسمية الفاعل ٢١ وتفصيلها هذا ٢١ القضاء في مجتهد فيه هل يجوز ٢١ ينفذ القضاء بالقرعة ٢١ يعجز عن النفقة ٢١ وتزوج احد الزوجين الآخر بعيوب خمسة ٢١ وبطلان طلاق مكره وسكران ٢١ وبانقطاع العدة ٢١ وبالقرعة فيمن وطئ احد عبيده ولم يعين فمات ٢١ وبشهادة رجل وامرأتين في حد وقصاص ٢١ وفي احدى المسائل المحنسة ٢١ وبجواز رهن المشاع ٢١ وبجواز بيع المدبر ٢١ تعريف ضمان الخلاص ٢١ وضمان العهدة ٢١ وضمان الدرك ٢١ القضاء في مجتهد فيه لا ينفذ لو اختلف في جواز نفس القضاء ٢١ ينفذ القضاء على الغائب وللغائب بلا حضم عنه ٢١ ينفذ بلا ذكر اسم الجد في الدعاوى ٢١ وفي خلال كل ما ذكر بعض مسائل مهمة لو قضى بها لم ينفذ مع انه مجتهد فيه ٢١ مسائل عدم تسمية الفاعل في ذكر الفعل ٢١ فمنها عدم ذكر المتولي والوصي والقاضي ٢١ بيان مواضع اشتراط القاضي ٢١ هل يشترط تسمية الفاعل في دعوى الشهادة ٢٢

الفصل الثالث فيمن يصلح خصما لغيره ومن لا يصلح وفيمن يشترط حضوره لسماع الدعوى ومن لا يشترط

وتفصيل ذلك هذا ٢٣ للمبتاع الدعوى على البائع وان خرج المبيع مستحقا ٢٣ لا يشترط حضرة الدائن لسماع بينة افلاس المحبوس اذ لولا حضم بطلقه القاضي بكفيل ٢٥ عدم اشتراط حضور المولى اذا ادعى العتق مالا ٢٥ عدم اشتراط حضور امراة وامة غائبتان في شهادة على طلاقها وعتقها ٢٥ موضع اشتراط حضور التركة ٢٥ حضور المنقول شرط في اثباته ٢٥ ما يحدث بعد الدعوى قبل الحكم وحاصله اخراج المدعى عليه المدعى به عن يده حليةً لاسقاط الدعوى ٢٦

الفصل الرابع في قيام بعض اهل الحق عن البعض في الدعاوى والخصومات

وتفصيل ذلك هذا ٢٦ دعوى العين ٢٦ دعوى الدين ٢٦ دعوى الميراث ٢٦ الدعوى على الورثة ٢٧ احد الورثة خصم عن الميت فيما يتحق له وعليه ٢٧ واحدهم خصم عن الميت في عين هو في يد هذا الوارث ٢٧ وفي الدين هو خصم ولو لم يكن في يده شيء من التركة ٢٨

الفصل الخامس في مسائل القضاء على الغائب

وتفصيلها هذا ٢٨ الحكم على وكيل ووصي حكم على الغائب والميت ٢٨ الحكم على غائب بلا وكيل عنه لم يجز ٢٨ غائب عن البلد او عن مجلس الحكم ولو حكم نفذ في الاصح ٢٨ ليس للقاضي نصب وكيل عن الغائب ولو نصب وحكم عليه نفذ ٢٨ لا حكم للغائب ايضا بلا وكيله ولو نصب عند القاضي وكيلا وانفذ الخصومة بينهم جاز ٢٨ للقاضي

ولاية في مال المفقود ٢٨ خبر الانسان على نفسه ٢٨ لا يسمع البينة على فرد ثبت وكالته او وصايته بمجرد اقراره ٢٨ الحكم على المسخر لم يجز وهو فرد نصبه القاضي وكيلا عن المختفي ٢٨ كان بعضهم يفتي بعدم نفاذ الحكم على الغائب خوفا من هدم مذهبنا ٢٨ مسئلة الاعذار وهو النداء في جانب القاضي على باب خصم مختف ٢٨ جواز نصب وكيل عن محتق ضرر الخصومة حيل دفع احتمال انكار موكل توكيله ٢٩ شرط انتصاب المحافر خصما عن الغائب ٢٩ غيبة الخصم بعد بينة او اقرار قبل الحكم عليه ٣٠ مسئلة الاعذار بالكسر ٣٠ جاء بعض الحيل على الغائب ٣١ حيلة اثبات عتق عليه ٣١ حيلة اثبات دين عليه ٣١ حيلة اثبات الحرمة عليه ٣١ حيلة اثبات رهن عليه ٣١ مسائل تعرف القاضي في مال المفقود والغائب للقاضي بسوطة يد في مال المفقود ما ليس له في مال الغائب ٣٢

الفصل السادس في انواع الدعاوى وشرائط صحتها وفيما يسمع منها وما لا يسمع وتفصيل ذلك هذا

مسائل ما يشترط احضاره في مجلس الحكم ٣٣ وما لا يشترط ٣٣ الوصف في الاشارة لغو في البيع ٣٣ وفي المبيع ٣٣ ظهور المشهود به على خلاف ما شهدوا ٣٣ ظهور المدعى به على خلاف ما ادعي به ٣٣ دعوى قرض المكيل في غير بلد القرض ٣٣ له اخذ قدر ما اقرض رخص او غلاء ٣٣ دعوى المشتري لا تصح بناء السبب ٣٣ ما يحتاج ببانه في دعوى النقود ٣٣ البيع بعيب بكساد الثمن ٣٣ الفرق بين دعوى ثمن مبيع قبض وبين لم يقبض ٣٣ ما يشترط فيه بيان اعيان التركة ٣٣ ما يشترط فيه بيان عدد الورثة ٣٣ الفرق بين دعوى ملك عقار على ذي اليد وبين دعوى شرائه منه ٣٣ مسائل دعوى الاعيان والاموال بسبب الاقرار ٣٣ ما لا يسمع منها وما يسمع دعوى الملك بسبب حساب روى بينهما لا تصح ٣٣ مسائل دعوى الملك واليد ٣٣ التحليف على دعوى فيها احداث اليد ٣٣ الفرق بين شهادة بالمعاينة وشهادة على مجرد الاقرار ٣٣ عدم قبول بينة الشراء في غياب الا باحد امور ثلثة ٣٣ مسائل دعوى الارث والنسب ٣٣ ما يشترط ذكره فيها ٣٣ ضابطة لصحة دعوى النسب ٣٣ ما يجوز الاقرار به في النسب

الفصل السابع في تحديد العقار ودعواه والشهادة عليه وما يتعلق به وشهادته

وتفصيل ذلك هذا ٣٣ شرائط صحة التحديد في الدعوى والشهادة ٣٣ تعريف الحقوق والمرافق كفاية ذكر حدود ثلثة ٣٣ ما يصح ذكره حدا فاضلا وما لا يصح ٣٣ تعريف ارض ميان دهي ٣٣ لا بد من تحديد المستثنى ما كيت ٣٣ وقد عرف المتعاقدان ذلك فلغو ٣٣ مسائل الغلط في التحديد ٣٣ طريق ظهور الغلط فيه ٣٣ شهد بوصف فظهر خلافه ٣٣ قال الشاهد رجعت او غلطت ونحوها ٣٣ ذكر ما لا يحتاج اليه ولا ذكره سواه ٣٣ مسائل استثناء احد الخصمين والشاهد التبع والزوائد ٣٣ رجوع الشاهد عن بعض ما شهد به التبع كالمصرح ٣٣ ما يكون اكثر ابا من المدعى مشهوده وعن المشهود لانفسهم وما لا يكون ٣٣ مسائل احكام التبع والزوائد

اذا قضى باصل ولم يعرف حال زوائده دخلت تحت الحكم • دخول نماء وشجر تبعا لو لم
يستثنيا صريحا • الفرق بين ملك ثبت باقرار وملك ثبت ببينة • الحكم باقة ودابة
حكم بولدها • بخلاف الاقرار في البيع لا يدخل الولد تبعا بلا ذكره • مسائل عدم التحديد
ونحو ذلك • منها لو ادخل دارا في بنائه يلزمه القيمة • وحواضع قبول الشهادة بلا تحديد
ودعوى دار كتب حدودها في المحضر • وكذا الشهادة بها ومال كتب في الصك
وبثبوت شئ بشهادة فريق على اصله وفريق على حدوده

الفصل الثامن في دعاوى خارجين وذي يدين وخارج مع ذي يد

وتفصيل ذلك هذا • مسائل دعوى الملك • مسائل دعوى الارث • مسائل دعوى الشراء • مسائل دعوى النكاح • مسائل دعوى النتاج • المستحق عليه لا يستحق على المستحق الا اذا ادعى الاستحقاق من جهته او النتاج • مسائل دعوى الرهن • مسائل اجتماع بعض من الانواع المذكورة • مسائل شتى مهمة منها توقيت غيبة دابة • ادعاء ما قد ما يثبت به بسبق التاريخ • لا عبرة لاقرار البايع لاحدهما لا ترجيح بكثرة الشهود او عدلتهم • مسائل معرفة الخارج من ذي اليد • وهي مهمة جدا

الفصل التاسع في الاشاعة والنسبة والتعريف في الدعوى والشهادة

وتفصيل ذلك هذا ما يشترط بيانه لصحة المحضر والسجل يتحمل في السجل ما لا يتحمل في المحضر • شهد واحد فقال اخر انا اشهد بمثل ما شهد به هذا • قولهما بحضرتين كواهي سيد بهر كه انذر من نسخه است • مسائل ذكر الحدود في الدعوى والتحديد • مسائل الشهادة على النساء • لا يعتمد على اخبار المتعاقدين باسمها ونسبهما •

الفصل العاشر في التناقض في الدعاوى

وفيما يترا اى تناقضا وليس بتناقض وفي التناقض في نسب وارث ومسائل انواع الدفوع من احد الخصمين للاخر • وتفصيل كل ذلك هذا • التناقض يمنع الدعوى لنفسه ولغيره التناقض انما يمنع اذا تضمن ابطال حق الغير • الملك لا ينتفي بمجرد النفي لو قال لا دعوى لي قبل زيد بطل دعواه الاخ حادث بعده • قال لا بينة لي ثم بينة • قال لا دفع لي ثم اتى بالدفع • امكان التوفيق لم يكتف به في قبول التناقض • التناقض متحمل في دعوى العتق • التحليف يعتمد صحة الدعوى • يقبل عذر وصي ووارث ومتول بالتناقض للجهل • وكذا عذر المراة في دعوى طلاق بعد الخلع • والوقيع في الدعوى عتق بعد الكتابة • اب ووصي ادعيا غبنا فاحشا بعد ان باعا التناقض محتمل في دعوى حرية ونسب وطلاق • مسائل التناقض في نسب وارث تناقض الشخص على نفسه لا يمنع صحة دعواه سماع بينة على شئ في حق ابطال حجة الخصم لا في حق ثبوت ذلك الشئ النسب لا ينتفي بالنفي المسائل التي تكون

دفعا

دفعا في احد الخصمين للاخر وما لا يكون وهي جمة مهمة جدا • وذكرها مستوعبة مرتبة انما هو من خصايص هذا الكتاب • بفوز الملك الوهاب • فليغتنم بها من احتاج من اولي الالباب • فمنها المسئلة المختصة وهي الدفع بدعوى وديعة واجارة ومن واجارة وعارة وغصب ومزارعة ومساقاة • كيفية تكليف ذي اليد على دعوى الوديعة نوع في الدفع بدعوى الاقرار • جحود ما عدا النكاح فسخ • له لو تعارض موجب ومسقط يؤخذ بالمسقط • الدفع باقرار المدعي ان شهوده فسقة او كذبة ونحو ذلك • نوع في الدفع بدعوى استعارة واستيداع واستهلاك واشتراء واستيام واستيجار ونحو ذلك • نوع في الدفع بالانكار • قال اقررت ولكن ما اخذته • قال هذا خطي ولكن ليس علي هذا المال يصدق ان لم يكن مصدرا معنونا • خط سمسار وصراف ونحوهما حجة عرفا • نوع في الدفع بدعوى بيع وشراء • نوع في الدفع بدعوى ايفاء وابراء واقالة • نوع في الدفع بدعوى اكراه ودعوى طوع • بينة الاكراه اولى من بينة الطوع • نوع في الدفع بدعوى الحوالة • نوع في الدفع بدعوى الصلح لا تسمع بينة ايفاء بعد الصلح عن انكار • لا تسمع بينة اقرار بايفاء الدين • كل صلح بعد صلح باطل • كل شراء بعد شراء فالاول باطل • صالح ثم شرى او بالعكس نوع في الدفع بدعوى نكاح ودعوى خلع • نوع في انواع الدفع في بعض الدعاوى في النساء وعليهن • هل بينة الطلاق اولى من بينة النكاح او بالعكس • الموت لا يدخل تحت الحكم • وكذا يوم الموت • نوع في دفوع متفرقة من انواع شتى • فمنها الدفع من غير المدعى عليه لا يصح الا اذا كان احد الورثة • وقيل يسمع من بايع ومكفول عنه وقايل بعض حيل الدفوع • فمنها حيلة دفع دعوى النكاح • حيلة دفع المرجوع في الهبة • حيلة دفع دعوى شراء شئ من فلان • حيلة دفع دعوى ملك مطلق او نتاج • حيلة دفع اثبات شئ انه له • حيلة دعوى ارث بعصوبة • حيلة لدفع امراة تطلب التفريق بعد مضي اجل العنين • مسائل دفع الدفع وهي مهمة لارمة الحفظ • فمنها كون ذي اليد خصما بمجرد دعوى الغصب عليه • وهذا حيلة لدفع دعوى الايداع • مسائل احوال الدفع واحكامه قبولا وعدما ونحو ذلك • فمنها صحة الدفع ولو زاد على ثلث مراتب • وصحة قبول قيام البينة وبعدها وقبل الحكم وبعده وقيل ان دفع الدفع يصح مالم يظهر احتيال وتلبيس • مواضع قبول الدفع بعد الحكم ومواضع عدم قبوله • الشك يدفع الحكم ولا يرفعه • امهال المدعى للاتيان بالدفع • شرط الامهال لذلك • دعوى الدفع ليس باقرار للمدعي ولا تعديل لشهوده • قال لا دفع لي ثم اتى به • او قال لا بينة لي وحلف خصمه ثم رجع

الا الله لانه منكر بالاولين لبقائها دخل في الاسلام كذا لو قال انا مسلم او قال انا على دين محمد او قال
انا على الاسلام يحكم باسلامه ولو مات يصلى عليه لان هذه الالفاظ دليل الاسلام ظاهرا وبناء الاحكام
على الظاهر من يقول بالتوحيد ويجحد الرسالة لو قال لا اله الا الله لم يصر مسلما واذا قال معه محمد رسول
الله صار مسلما وكذا لو قال ابتداء محمد رسول الله دخلت في دين الاسلام قالوا واليهود والنصارى
اليوم بين ظهراني المسلمين لو قال واحد منهم لا اله الا الله محمد رسول الله لا يحكم باسلامه حتى يتبرء عن
دينه بان يقول تبرأت من اليهودية او النصرانية لان بعضهم يقولون محمد رسول الله الى العرب
لا الى بني اسرائيل وايضا لابد مع التبري ان يقول دخلت في دين الاسلام لاحتمال انه تبرأ من اليهودية
ودخل في النصرانية او على العكس فلا يحكم باسلامه حالم يقل ودخلت في الاسلام وعن بعض المشايخ اذا قال النصراني
او اليهودي دخلت في الاسلام يحكم باسلامه وان لم يقل تبرأت من اليهودية لان قوله دخلت في الاسلام
اقرار منه بدخول حادث في الاسلام وبكذا ذكر الكرخي ولو اعترف اليهودي انه على دين الاسلام او قال
انا مسلم قال ابو حنيفة اولا لا يكون اسلاما حتى تبرأ من اليهودية ثم رجع وقال يكون اسلاما يهودي
او نصراني قال انا مسلم او قالت اسلمت يسئل عنه اي شيء تريدان قال اردت به ترك دين اليهودية
او النصرانية والدخول في دين الاسلام يكون مسلما حتى لو رجع بعد ذلك يقتل وان قال انا مسلم
في دين الحق لم يكن مسلما وان لم يسئل عنه حتى صلى بجماعة مع المسلمين كان مسلما وان مات قبل ان
يصلي بجماعة فليس بمسلم وعن الحسن ابن زياد اذا قيل لذمي اسلم فقال اسلمت كان مسلما لانه خاطبه بجواب
ما كلفه به اما الحربي اذا قال اسلمت او قال انا مسلم يحكم باسلامه لانهم لا يدعون لانفسهم وصف
الاسلام بل يعدونه شتيمة فيما بينهم مسلم ونصراني تنازعا فقال شراء شيء فقبل انما يباع المسلم
فقال النصراني انا مسلم لا يصير مسلما حالم يقل انا مسلم مثلك قالوا ينبغي ان يصير مسلما بمجرد قوله
انا مسلم لانه اخرج الكلام جوابا لكلام غيره وعن الامام انه يصير مسلما بانا مسلم كذا في صلى مع
المسلمين بجماعة يحكم باسلامه حتى لو انكر صار مرتدا لانه صلى وحده اذ الكوفة لا يصلون بجماعة
على هيئة جماعة المسلمين وقال الناطفي اذا صلى صلوة في وقتها وحده متوجها الى الكعبة صار
مسلما لانه في غير وقتها او الى غير الكعبة ولو صلى الجمعة معنا صار مسلما ولو اقتدى بمسلم وصلى خلفه
يحكم باسلامه لالزام المسلمين لو شهدوا على كافر انه صلى بجماعتنا صار مسلما اماما كان او مأموما
ولو شهدوا انه كان يؤذن ويقيم قال جملته مسلما كان الاذان منه في السفر او في الحضر وان قالوا
سمعناه يؤذن في المسجد لا يحكم باسلامه حتى يقولوا يؤذن للمسجد ولو قالوا رأيناه يصلي سنة
وقال صليت صلوتنا لا تقبل شهادتهم حتى يقولوا اصلي صلوتنا واستقبل قبلتنا يقول الحقير
هذا يشعر بانهم لو قالوا ابتداء صلى صلوتنا يحكم باسلامه وقد صرح بذلك في المنية عن محمد رحمه الله حتى
انهم لو قالوا وحده صلوتنا واستقبل قبلتنا يحكم باسلامه وقال بعض المشايخ لو اذن كافر وقت
الصلوة صار مسلما كافر صام او حج او ادى الزكوة لا يحكم باسلامه انتهى في ظاهر الرواية وعن محمد لو صام

صلى

ولبى

ولبى وشهد المناسك مع المسلمين يكون مسلما لا لو لبى ولم يشهد المناسك وشهدها ولم
يلب وان شهد واحد وقال رأيته يصلي في المسجد الاعظم وشهد اخر وقال رأيته يصلي في مسجد
كذا تقبل شهادتهما ولا يقبل ولو يجبر على الاسلام كافر لقن كافرا اخر الاسلام لم يكن مسلما وكذا
اذا علمه القرآن بنفسه شهد نصرانيان على نصراني انه اسلم وهو ينكر لا تقبل شهادتهما وكذا
لو شهد رجل وامرأتان من المسلمين وتبرك على دينه وجميع اهل الكوفة سواد ولو شهد نصرانيان
على نصرانية انها اسلمت جازت واجبرت على الاسلام وبهذا كله قول الامام ويقول الحقير وجه
الفرق بين كون المشهود عليه نصرانيا وبين كونه نصرانية حيث تقبل الشهادة عليها دونه عليه
امر دقيق بالقبول حقيق بتأمل والله ولي التوفيق وفي النوادر تقبل شهادة رجل وامرأتين
على الاسلام وشهادة نصرانيتين على نصراني بانه اسلم يقول الحقير جميع ما ذكر من اول الفائدة
الثانية الى هنا خلاصة ما في الخانية والوجيز والدرر وغيرهم خالطابين عباراتهم حاذفا مكرراتهم
وفي البزازية جحود الكفر توبة انتهى وفي الدرر والغرر ايمان البأس غير مقبول بخلاف توبة اليأس
لان الكافر اجنبي غير عارف بالله تعالى وابتداء ايمانا وعرفانا والفاسق عارف حاله حال
البقاء والبقاء اسهل من الابتداء انتهى وفي شرح المقاصد الظاهر من كلام النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قبول توبة المؤمن المذنب حالم يظهر علامات الموت انتهى وفي الكشاف في تفسير
قوله تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة الآية ان وقت الاحتضار هو وقت
الذي لا تقبل فيه التوبة فاورده في خبر القبول وعن ابن عباس رضه قبل ان ينزل به سلطان
الموت وعن الضحاك كل توبة قبل الموت فهو قريب وعن النخعي مالم يؤخذ بكظمه اي مجرى
نفسه وروى ابو ايوب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر
انتهى ما في الكشاف وسأل الله بقلب صاف ان يقبل الله توبتنا ويغسل بماء سماء رحمته
حوبتنا ويمتنا تائبا منيبا انه كان لدعاء عباده سميعا مجيبا **الفائدة الثالثة** في اصول
عقايد اهل السنة والجماعة مما اوجب الشرع على كل مسلم حفظه وسماعه وكمال الاجلى
في هذا الباب ان يقول كل واحد من ذوي الالباب امنت بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره وتفصيل ذلك هو ان يعتقد ويقول كل فرد
من ذوي العقول الله هو الاله الواحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد الحي
القادر العليم القديم السميع البصير الحكيم الرحيم الفرد بلا قلة الموجود بلا علة الواحد بلا عدد الغني
عن الاستعانة والمدد المقدس عن الاحتياج الى الامكنة والازمنة والمدد المتفرد
بصفة القدم الممتنع عليه الزوال والعدم الصانع الخالق لجميع الكائنات العالم بكل ذرة
من الجزئيات والكليات من جميع الاشياء الموجودات فيما مضى وفات ومن جماد وحي على
الرفاة ومما هو حال وما هو مستقبل وآت ابد الآباد من الاوقات ومن جميع ما كان وما يكون

كما في الوجيز
او قرأ هو

ابدا من الحركات والسكنات العارضة لجميع المخلوقات لا يغرب عن علمه مثقال ذرة في الارض
ولا في السموات الاول والاخر فلا بداية له ولا نهاية وكل شئ لوحدانيته دليل وآية هو شئ
لا كالاشياء وهو رب العزة عما يصفه المخلوقون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وهو الله لا ضد له ولا ند ولا احد له ولا عدد ولا شريك له ولا نظير ولا معين له ولا وزير هو
واجب الوجود لذاته قديم باسمائه وصفاته ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض ولا مصور وليس
بمتركب ولا متبعض ولا متجزئ ولا متبعض وكل هذا يقرر به وهو بري بلا كيف اذ براه المؤمنون
وهم في الجنة فضلا منه واحسانا ورحمة وبينة وما ورد فيه النص من المشكلات في الصفات
نحو الرحمن على العرش استوى ويبقى وجه ربك ويد الله فوق ايديهم ونحو ذلك مما ورد
في الاحاديث والآيات نؤمن بظاهره وننزه الله عن حقيقته ونفوض علمه الى عالم السر
والخفيات لانه من المتشابهات ولا نأولها اذ فيه ابطال ما ورد من الصفات
والله خلق العرش والفرش وما بينهما والافلاك وهو منزه عن الزمان والمكان اذ هو
خالقها فلا يقال انه بنى وبناك هو المتصف بجميع صفات الكمال والمقدس عن حالات
النقص والزوال خلق الاشياء بلا مادة ولا مثال ولا صوره وكلها بعلمه مشمولة بحصوره
الكل مسخر تحت عظيم قدرته ولا يتحرك ولا يسكن شرة ولا ذرة الا بارادته وكل
ما يقع في العوالم كلها من خير وشر ونفع وضر وحركة وسكون وما كان سيكون فبعلمه
ومشيته وبخلقه وارادته لا يحل في شئ ولا يحل فيه غيره من حي وجماد تعالى ربنا
عن الحلول والاتحاد لقد تنزه عن النقائص والغير وقدرته صالحة لجميع ما يشاء
ولا يجري عليه زمان واحوال ولا يرضى ابدا بشئ من المحال لا خالق ولا رازق غيره وهو المتفضل
فضله وخيره هو العلي الغني عن كل شئ ويحتاج اليه ما سواه من جماد وحي لا يوصف
بالماهية والكمية والكيفية وله صفات قديمة ازلية هي قسمان ذاتية وفعلية فالاولى
الحيوة والعلم والقدرة والارادة والسمع والبصر والكلام والثانية التخليق والترزيق
والتكوين والانشاء والابداع والصنع وغير ذلك من صفات الفعل كذا في الفقه
الاكبر للامام الهمام وصفاته كلها لا هو ولا غيره بالجزم والحسم لم يزل ولا يزال بأسمائه
وصفاته لم تحدث له اسم صفاته واحدة بالذات غير متناهية بحسب التعلقات
وان جميع صفاته لا كصفات احد من مخلوقاته لانه تقدس وتعالى شئ لا كالاشياء
فعلم لا كعلمنا وقدر لا كقدرتنا وتكلم لا كتكلمنا وسمع لا كسمعنا
يرى لا كرؤيتنا منزها عن الاعضاء والاجزاء والكيفية كذا قاله علماؤنا فلسنا لم نجد
له العلم بحسب تجدد المعلومات وارادته ارادة واحدة لا تتجدد بتجدد المرادات
اذ يعلم المعدوم حين عدمه معدوما ويعلم انه اذا اوجده كيف يكون بائنا ويعلم

الموجود

الموجود موجودا وانه كيف يكون فائنا ويعلم القائم حين قيامه قائما فاذا قعد فقد علمه قاعدا
حال قعوده لكن القاعد من غير ان يتغير علمه او يحدث له علم زائد والتغير والاختلاف
انما يرى في العلوم وهذا بخلاف بين الاسلاف ويسمع كلام النفس وصوت ارجل النملة
بخفت البرى ويبصر فحم البعوضة السوداء في الليلة الظلماء ويرى هو الحكم العدل المنزه
عن الجور والحيف والمشية والقضاء والقدرة وغير ذلك صفاته بلا كيف وما لا يليق
اسناده اليه تعالى بالنظر الى البدايات فمأوله كله بالنتائج والغايات وهو متكلم بكلام
واحد هو صفة في الازل منافٍ للسكوت والآفة وليس بحرف ولا صوت واللغة كيفية
كذا اعتقد كل من آمن به وخافه وهو متكلم بذلك آمر به ناهٍ مخبر ذو بيان لم يعبر عنه بالعبرانية
فهو توراة او بالسريانية فهو زبور وانجيل او بالعربية فهو قرآن واختلاف العبارات
لا يستلزم اختلاف الكلام كذا حققه العلماء الكرام كلامه تعالى قديم مقروء بالالسنة
محفوظ في القلوب مسموع بالاذان وفي المصاحف مكتوب لكنه ليس بحال في شئ من ذلك
منزه عنه كلام رب العالمين وقد سمع موسى بلا كيف كلامه ورفع بالتكليم منزلته ومقامه
والسماع وقع توقيفيته لا يجوز اطلاق اسم عليه لم يرد به الشرع في كل اصل وفرع ولا يجب
عليه تعالى شئ يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ان عذب فبعدله وان اثاب ففضله
على زعمة العبيد هو خالق الجواهر والاعراض وافعاله ليست بمعللة بالاغراض لكنه
رأى فيها حكما جليلة ومصالح تفضلا على عباده من طاع وصالح لقد قدر الاشياء في
الازل وقضاها وكتبها في اللوح المحفوظ وامضاها ولا يلزم منه الالجاء والاجبار اذ
كتبها لعلمه بصدورها من العباد بالاختيار والتقدير تابع للعلم وهو تابع للمعلوم كما
هو في كتب الكلام مرقوم وذكروا ان علمه تعالى حضوري لا حصولي فان كل حوادث
الكائنات واقعة نقرا اليه تعالى والى علمه المنزه عن الزمان في اوقاتها المخصصة
وساعاتها المحدودات ولا منتظر بالقياس اليه اذ لا يتم عليه زمان ولا يجري عليه
احكام تقلب الملوان فلا تتفاوت الاشياء في العلم الملك المتعال بالماضي والحال
والاستقبال ثم ان الله خلق عباده سليما من الكفر والايمان فخاطبهم وامرهم فآمن من
آمن بفعله وانواره وتصديقه بعون الله وتوفيقه وكفر من كفر بفعله وانكاره بخذلان من الرحمن
لم يجبر احدا منهم على كفر ولا ايمان ولا خلقهم مؤمنا وكافرا بل اشخاصا مجردين وكل
افعال العباد مختارهم وكسبهم والله خالقها كما هو خالقهم وربهم لا جبر ولا تفويض
ولكن امر بين امرين اذ كل فعل يصدر من العبد فهو بكسبه ويخلق الله بلا شك ولا مين
غير ان الطاعات التي امر بها هي برضائه وعلمه وامره ومحبته ومشيته وتقديره وقضائه
والمعاصي كلها بعلمه وقضائه وتقديره ومشيته لا بمحبته ولا امره ولا رضائه والمؤمنون

وكل ما ذكره العلماء من صفاته
تعالى بالفارسية فيجوز القول
به سوى اليد بالفارسية
ايضا كذا في الكتب
الاعتقادية

وتباهم

يعرفونه حق معرفته كما وصف نفسه في كتابه لكن لا يقدر احد ان يعبده حق عبادته كما يليق
لعظيم جنابه لا يغفر الكفر والشرك اللذين هما اعظم الذنوب ويغفر ما دونه ذلك لمن يشاء
يجب على العباد محبة الله وشكره وبجلال التعظيم وصفه وحده وذكره وله تعالى كتب انزلها
على انبيائه يجمعان كل منها حقا وصوابا امر فيها الامم ونهى وخاطبهم بها خطابا وأول الانبياء
آدم وآخرهم محمد صلى الله تعالى عليهم وسلم وهو افضل منهم واكرم ثم الافضل بعده ابرهيم ثم
موسى ثم عيسى ثم نوح وهؤلاء الخمسة اولوا العزم وهم افضل من سواهم على ما يوجب الجزم وكلهم
كانوا معصومين عن الكفر مطلقا وبعد النبوة عن جميع الكبائر والمنفرات الصغائر بعضه
من بقدرته الملك الدائر سائر وانما صدر من بعضهم الزلات والخطايا وقد تجاوز
عنهم واهب العطايا وهم افضل من جميع الملائكة الكرام عليهم الصلوة والسلام ومحمد حبيب الله
لم يصدر منه معصية في مدة عمره اذ كان ممتازا عن غيره في اكثر امره ولقد عرج الى السموات
العلى ورأى بلا كيف ربه جل وعلا والملائكة عباد الله المكرمون الذين لا يسبقون القول وهم بامره يعملون
ما يؤمرون وهم عن جميع المعاصي معصومون وبالذكورة والانوثة والاكل
والشرب لا يوصفون وان منهم رسلا الى الخلق من الله الجليل منهم جبرائيل واسرافيل
وميكائيل وعزرائيل وحملة العرش وغيرهم ويجب ان يعلم ان الاستطاعة مع الفعل ولا يكلف العبد
بما ليس في وسعه والمعدوم ليس بشيء والامن من الله كفر واليأس من الله كفر والاجل
واحد لا يتقدم لحظة ولا يتأخر والحرام رزق من الله وكل حي يستوفي رزقه المقدر
والسعيد قد يشقى والشقي قد يسعد واوضحه بعض من الى جو التحقيق وصعد بان كل ما يحدث
في عالم الاكوان له صورة اجمالية في اللوح المحفوظ على وفق القضاء الازلي المنزه عن
الزمان ويسمى لوح القضاء ثم ان له صورة تفصيلية في لوح المحو والاثبات على وفق
ما اقتضته الحكمة الالهية ويسمى لوح الرضاء وهو الذي يلحقه التبديل والتغيير بارادة
الملك القدير وعبر عن هذا في القرآن بسماء الدنيا ووقع الاشارة الى هذين
اللوحين في قول رب الارباب يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وافضل
البشر بعد الانبياء ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم من الصحابة الغير ونكف عن ذكر جميع الصحابة
الا بخير وخروج الدجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج ونزول عيسى وطلوع الشمس من المغرب
وسائر اشراط الساعة واحوال يوم القيامة على ما وردت به الاخبار الصحيحة
كلها حق والاعتقاد بها واجب وعود الروح الى الجسد في القبر حق وضغطة القبر لكل
ميت وعذاب القبر لكل من الكافرين وبعض عصاة المؤمنين حق ونعيم اهل
الطاعة حق وسؤال منكر ونكير حق والبعث من القبور بالاجساد حق والسؤال
والحساب ووضع الميزان حق وزن الاعمال حق وايتاء صحائف الاعمال حق

والقصاص

والقصاص فيما بين الخصماء في العرصات باخذ الحسنات وطرح السيئات حق وحوض النبي
صلى الله تعالى وسلم حق والصراط على متن جهنم حق والشفاعة ثابتة للانبياء والاخيار
المتقين في حق اهل الكبائر من المؤمنين وفي رفع الدرجات لبعض من الجنات والجنة
والنار مخلوقتان الآن وهما باقيتان ولا تفنيان واهل الكبيرة في النار لا يبقى بل يخرج
بفضل الله وفي الجنان يرتعى واهل الجنة والنار مخلدون فيهما ابدا ولا يغني عقاب
الله ونوابه سرمدا اعلم ان جميع ما ذكرته في هذه الفصل من امهات مهمات
مسائل الاعتقادات انما هو خلاصة ما ذكر في جميع المنظومات والمنثورات من
المختصرات والمطولات ولم ار ما مذكورة بهذه الجمعية في شيء من الكتب الاعتقادية
والكلامية وانما هي من خصايص هذا الكتاب فليغتنم بنظرها وحفظها من احتاج من
اولي الالباب والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب هذا آخر ما اردت
ايراده في هذه المجموعة من مسائل الجلة المهمة المطبوعة والى الله العظيم شانه والعميم
فضله واحسانه التضرع في ان يعصمنا من الخطاء والزلل في كل قول وعمل ويختمنا
على عقايد اهل السنة ويجعلها لنا من اليزان جنة وسببا لدخول الجنة ويثبتنا على
القول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة ويغمنا في بحار رحمة الزاخرة بجرمة
رسول الله المؤيد بالمعجزات الباهرة الفاخرة صلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه
المنتخبين اليه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين ربنا لا تزغ قلوبنا
بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
احشرنا بفضلك الواسع المبين مع عبادك الصالحين
المفلحين في دار الكرامة التي اعدت للمتقين دعواهم فيها
سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم
ان الحمد لله رب العالمين

قال في شرحه لوصايا
الامام الاعظم اعلم
ان ايماننا مثل ايمان الملائكة
والرسل نقل ابو حنيفة رحمه
في كتاب العالم والمتعلم
لانا صدقنا وصدقنا
وربوبيته وقدرته كما صدق
الملائكة والرسل انتهى

اعلم العلماء العظام افضل الفضلاء الفخام محيي الحلال عن الحرام معين الضعفاء والايتام
الشهير بين الخواص والعوام بضحكي مصطفى افندي اطال الله بقاءه الى ساعة القيام
حضرتلرينك سكسن برنجي سنه سعادتلو روم ايلي صدرنده تشريف ايتدكلرنده فقيركم بضاعة
وحقيره يه استطاعة خاص وعام ميانده حاجب زاده ديمكله معروف محمد بن مصطفى المحمود
الاستانبولي يي تذكره جيكلرك رخصتلرنه استخدام بيورمالريله ملازمتله اولان قضاة
افندلرندن برقاچي يه نور العين في اصلاح جامع الفصولين نام تاليف بديعي اجرا بيورمالريله
بو فقيره كتابت ايجون الوب بينلرنده اقتسام وتحرير ايروب اكه بناء خطوط او المندة
جمع سبحانه وتعالى حضرتلرك ناظر بينده بو فقير رضي دعاده فراموش ايتميوب اخوانكز شيا تذكر

قائلة وصحيح ما في نسخة المصنف
الفصل الا بعدد ثمانية والله اعلم
كاتبه زاده غفر له

هذا الكتاب وقف على طلبة العلم الشريف بالمدرسة المنصورية بالصالحية
محروسة بمنه وكرمه

نهاية المخطوطة